

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

الصحيح من المذهب وعليه الأصحاب وقيل قائمة حال الرفع والحط وذكره في الفروع قال الناظم وللبيت لا للأذن واجه بأجود .
قوله إلى حذو منكبيه وإلى فروع أذنيه .
هذا إحدى الروايات يعني أنه يخير واختاره الخرقى وجزم به في العمدة والكافي والجامع الصغير والشرح وتجريد العناية والبلغة والنظم والإفادات وابن رزين وقال لا خلاف فيه وغيرهم قال في الفروع وهو أشهر وقدمه في التلخيص .
وعنه يرفعهما إلى حذو منكبيه فقط وهو المذهب قال الزركشي هو المشهور وجزم به في الوجيز والتسهيل والمذهب الأحمد والمنور والمنتخب ونظم النهاية وغيرهم وقدمه في الهداية والمستوعب والخلاصة والمحزر وإدراك الغاية وابن تميم والفروع والرعايتين والحاويين ومسبوك الذهب واختاره بن عبدوس في تذكرته .
وعنه إلى فروع أذنيه اختارها الخلال وأطلقهن في المذهب .
وعنه إلى صدره ونقل أبو الحارث يجاوز بهما أذنيه وقال أبو حفص يجعل يديه حذو منكبيه وإبهاميه عند شحمة أذنيه وقاله القاضي في التعليق وقال أوماً إليه أحمد .
وقال في الحاويين والأولى أن يحاذي بمنكبيه كوعيه وإبهاميه شحمتي أذنيه وبأطراف أصابعه فروع أذنيه \$ فائدتان .
إحدهما قال في الفروع ولعل مرادهم أن تكونا في حال الرفع مكشوفتان فإنه أفضل هنا وفي الدعاء